

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الأولى

World Food Programme
Programme Alimentaire Mondial
Programa Mundial de Alimentos
برنامج الأغذية العالمي



روما، 25-27 فبراير/شباط 2019

البند 10 من جدول الأعمال

التوزيع: عام

WFP/EB.1/2019/10-B

التاريخ: 30 يناير/كانون الثاني 2019

مسائل التسيير والإدارة

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للنظر

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع البرنامج على الإنترنت (<https://executiveboard.wfp.org>).

تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل برنامج الأغذية العالمي

مشروع القرار*

يحيط المجلس علماً بالمعلومات والتوصيات الواردة في الوثيقة المعنونة "تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل برنامج الأغذية العالمي" (WFP/EB.1/2019/10-B) ويؤيد الردود على توصيات وحدة التفتيش المشتركة إلى الأجهزة التشريعية الواردة في ملاحق الوثيقة.

* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي المعتمد من المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

لاستفساراتكم بشأن الوثيقة:

السيدة
M. Manditsch
رئيسة
فرع الضوابط الداخلية والرقابة
هاتف: 06 6513-2547

السيد
J. Howitt
مدير
شعبة إدارة المخاطر المؤسسية
هاتف: 06.6513-2786

وحدة التفتيش المشتركة

1- وحدة التفتيش المشتركة التي أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 2150 (الدورة الحادية والعشرون) في عام 1966، هي هيئة إشراف خارجية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة مكلفة بإجراء عمليات التقييم، والتفتيش، والتحقق على نطاق المنظومة. وتتكون هذه الوحدة من 11 مفتشاً وتهدف إلى النهوض بالإدارة والطرائق ذات الصلة، وترويج قدر أكبر من التنسيق فيما بين منظمات الأمم المتحدة، وتحديد ما إذا كانت المنظمات المشاركة تنفذ الأنشطة التي تضطلع بها بأكثر السبل اقتصاداً أم لا.

2- والمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة هي الأمم المتحدة وما يرتبط بها من هيئات ووكالات متخصصة. وبرنامج الأغذية العالمي (البرنامج) هو منظمة مشاركة من خلال صلاتها الأساسية بالأمم المتحدة وبمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. ولذلك، فإن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بالموضوع توجه إلى المدير التنفيذي لإحالتها إلى المجلس التنفيذي للبرنامج.

تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تتطلب إجراءات من البرنامج

3- أصدرت وحدة التفتيش المشتركة في فترة الإبلاغ لعام 2018⁽¹⁾ ستة تقارير ومذكرة واحدة تتطلب من البرنامج اتخاذ إجراءات بشأنها، ويمكن الاطلاع عليها جميعاً في [الموقع الشبكي](#) لوحدة التفتيش المشتركة باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية، ومن خلال الوصلات الشبكية الواردة في الملحق الرابع.

4- وتتضمن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ومذكراتها التالية توصيات جديدة إلى البرنامج لاتخاذ إجراءات بشأنها:

(1) "الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة" (JIU/REP/2017/6)

(2) الإدارة القائمة على النتائج في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: النموذج العالي الأثر للإدارة من أجل تحقيق النتائج: الإطار المرجعي، ومراحل التطوير، والنتائج (JIU/NOTE/2017/1).

(3) "استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2017/7)

(4) "ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030" (JIU/REP/2017/8)

(5) "استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2017/9)

(6) "استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2018/1)

(7) "استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2018/4)

5- ويعرض الملحق الأول 41 توصية جديدة من تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي ترد فيها توصيات موجهة إلى البرنامج لاتخاذ إجراءات بشأنها منذ آخر تقرير عُرض على المجلس، وردود البرنامج عليها وإجراءات المتابعة المتخذة بشأنها. وتشمل هذه التوصيات ثمانية توصيات وردت في دورة الإبلاغ لعام 2018 لاتخاذ إجراءات بشأنها من جانب الجهاز التشريعي، والردود المقترحة من الأمانة. واستعرض الأعضاء المناوبون في هيئة مكتب المجلس التنفيذي هذه الردود المقترحة وأضافوا إليها تعليقاتهم، وأقرتها هيئة المكتب بعد ذلك في اجتماعها الذي عقد في ديسمبر/كانون الأول 2018.

6- وترد في الملحق الثاني معلومات محدثة عن حالة 11 توصية من التقارير التي عرضت من قبل على المجلس.

(1) التقارير المستلمة قبل 15 أكتوبر/تشرين الأول 2018.

- 7- ويعرض الملحق الثالث حالة توصيتين منبثقتين عن مذكرة بشأن الإدارة القائمة على النتائج (انظر الفقرة 4 (2)). وفي حين تعرض التقارير على الرؤساء التنفيذيين مشفوعة بتوصيات موجهة إلى الأجهزة الإدارية والتشريعية لاتخاذ إجراءات بشأنها، تقدّم المذكرات إلى الإدارة فقط لاتخاذ إجراءات بشأنها، ولا تتطلب متابعة من الأجهزة التشريعية. وتماشياً مع ممارسة البرنامج التي تقضي باطلاع المجلس على المعلومات، تدرج أيضا الردود على مذكرات وحدة التفتيش المشتركة.
- 8- ويتضمّن الملحق الرابع وصلات شبكية إلى تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي نوقشت في هذه الوثيقة وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عليها.
- 9- وأسفرت المتابعة عن الانتهاء من 43 توصية حسب ما هو وارد في الملاحق الأول والثاني والثالث (انظر الجدول 1).

| الجدول 1: حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة المعرضة على الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2019 | | | |
|--|------------------------|--------|---|
| المجموع | مقبولة وقيد التنفيذ | منتهية | سنة برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة |
| 2 | 0 | 2 | 2013 |
| 2 | 0 | 2 | 2014 |
| 4 | 1 | 3 | 2016 |
| 30 | 4 | 26 | 2017 |
| 16 | 6 | 10 | 2018 |
| 54 | 11 | 43 | المجموع |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|--|---|---------|-------------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| 4/2018 التوصية 1 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | تتعهد الهيئات التشريعية بحلول عام 2020 تدابير للتأكد من أن جميع السياسات المتعلقة بسوء السلوك/المخالفات والانتقام تحدد القنوات والطرائق المناسبة، مثل لجان الرقابة المستقلة، للإبلاغ والتحقيق في الادعاءات الموجهة ضد الرئيس التنفيذي للمنظمة، وكذلك ضد أي وظائف أخرى قد تنطوي على تضارب مصالح محتمل في التعامل مع هذه القضايا | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات يعكف مكتب الأخلاقيات على تنقيح سياسة حماية المبلغين عن المخالفات بالتعاون مع سائر وحدات المقر، بما يشمل مكتب الشؤون القانونية، وشعبة الموارد البشرية، ومكتب المفتش العام، وشعبة الأمن. ومن المتوقع إصدار السياسة المنقحة كتعميم من المدير التنفيذي في عام 2019. |
| 4/2018 التوصية 2 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | توصي المفتشتان مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي ليست لديها آليات خارجية ومستقلة تنظر في الطعون في حالة عدم تحديد دعوى انتقام ظاهرة الواجهة، بأن يكلف الرئيس التنفيذي للمؤسسة المعنية المكتب المعني بإعداد خيارات مناسبة بحلول عام 2020 لمعالجة هذا القصور لينظر فيها الرئيس في الوقت المناسب، ويعرض أي الآليات وعمليات متفق عليها في تحديث سياسات الحماية من الانتقام. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات سيستعرض مكتب الأخلاقيات أثناء تنقيحه سياسة حماية المبلغين عن المخالفات آليات الطعون في حال عدم تحديد دعوى انتقام ظاهرة الواجهة. |
| 4/2018 التوصية 3 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | في هذا الصدد، توصي المفتشتان الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتحديث السياسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات، بحلول عام 2020، لمعالجة أوجه القصور وسد الثغرات التي حددها تقييم وحدة التفتيش المشتركة بشأن أفضل الممارسات. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات يعكف مكتب الأخلاقيات على تنقيح سياسية حماية المبلغين عن المخالفات. انظر أيضا الردود على التوصيتين 1 و2 الواردتين في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 4/2018. |
| 4/2018 التوصية 4 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في | بحلول عام 2020، يتعين على الهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين ضمان التحديد الواضح لاستقلال رئيس مكتب الأخلاقيات، ورئيس مكتب الرقابة، ومكتب أمين المظالم/الوسيط، وفقاً للتوصيات الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/2006/2 و JIU/REP/2010/3) | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي كما لوحظ في الجداول 7 و8 و9 من تقرير وحدة التفتيش المشتركة فإن مدير مكتب الأخلاقيات، والمفتش العام، ومدير مكتب أمين المظالم وخدمات الوساطة مستقلون تماما. وعالج البرنامج جميع التوصيات المتصلة بالاستقلال المنبثقة عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة الواردة في هذه التوصية. ويقدم كل |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|--|---|---------|-------------|-----------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | و JIU/REP/2011/7 و JIU/REP/2015/6 و JIU/REP/2016/8)، وأن تقوم هذه المكاتب بتقديم تقارير دورية إلى الهيئة التشريعية. | | | | مكتب تقريراً سنوياً مستقلاً إلى المجلس التنفيذي منذ عام 2018. ويستعرض مكتب الأخلاقيات الهيكل الخاص به. انظر أيضاً الرد على التوصية 7 في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 7/2017. |
| 4/2018 التوصية 5 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تطوير أدوات اتصال شاملة، بحلول عام 2019، لجميع الموظفين بشأن أين وكيف وإلى أي جهة يكون الإبلاغ عن سوء السلوك/المخالفات، بما في ذلك التحرش والانتقام، وبتاحة هذه الأدوات بجميع لغات العمل في المنظمة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات، وشعبة الموارد البشرية، ومكتب المفتش العام تصدر عن مكتب الأخلاقيات وشعبة الموارد البشرية ومكتب المفتش العام رسائل البرنامج بشأن ما يشكل حالات سوء سلوك أو مخالفات وكيفية الإبلاغ عنها والجهة المختصة والأشخاص الذين يتم إبلاغهم، وكجزء من حملات توعية منتظمة ومخصصة وفي إطار أعمال التثقيف والتوعية الأخرى التي يجريها مكتب الأخلاقيات. وتشمل مواد الاتصال مجموعات أدوات وقوائم بنقاط حوار ونشرات وملصقات. وتنتشر معلومات البرنامج بشأن الإبلاغ عن المخالفات باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية وتعمم على نطاق واسع من خلال الوسائل الإلكترونية والملصقات في مكاتب البرنامج. |
| 4/2018 التوصية 6 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وضع إجراءات عمل موحدة بحلول عام 2020 من أجل توفير الحماية من الانتقام على نحو استباقي لأولئك الذين يبلغون عن سوء السلوك أو المخالفات، تشمل إجراء تقييمات المخاطر والتحديد الواضح لآليات الدعم والموارد المتاحة. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات ستعالج هذه التوصية أثناء تنقيح سياسة حماية المبلغين عن المخالفات المبينة في الردود على التوصيات 1 و2 و3 الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 4/2018. |
| 4/2018 التوصية 7 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وضع إجراءات عمل موحدة بحلول عام 2020 للتعامل مع حالات الانتقام، تشمل قوائم مرجعية محددة وبروتوكولات تحقيق، وخدمات الدعم والاتصال. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهات الاتصال: مكتب الأخلاقيات ومكتب المفتش العام توجد لدى البرنامج إجراءات تشغيلية موحدة للتحقيقات. ويعكف مكتب التفتيش والتحقيق على تحديث هذه الإجراءات من أجل توضيح الطريقة التي ينبغي أن يتواصل بها المحققون مع مكتب الأخلاقيات. وسيجري الانتهاء من إعداد الإجراءات المنقحة في الربع الأول من عام 2019. وسيضع مكتب الأخلاقيات إجراءات تشغيلية موحدة لمعالجة حالات الانتقام، وسيُنظم حملة للتوعية كجزء من تعميم السياسة المنقحة لحماية المبلغين عن |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|--|--|---------|-------------|-----------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | | | | | المخالفات (انظر الردود على التوصيات 1 و2 و3 و6 الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 4/2018 أعلاه). |
| 4/2018 التوصية 8 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بأن يكفوا، بحلول عام 2020، أن تكون قنوات الإبلاغ عن سوء السلوك/المخالفات دون الكشف عن الهوية: (أ) اكتمل إنشاؤها وأصبحت عاملة؛ (ب) متاحة لجميع لغات العمل في المنظمة؛ (ج) في متناول جميع الموظفين ومقدمي الخدمات والمستفيدين؛ (د) مدرجة في سياساتها ذات الصلة؛ (هـ) منشورة على نطاق واسع. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهات الاتصال: مكتب المفتش العام بالاشتراك مع مكتب الشؤون القانونية ومكتب الأخلاقيات البرنامج بصدد شراء خدمة خط ساخن خارجي يفي بمتطلبات هذه التوصية التي من المتوقع تنفيذها في عام 2019. |
| 4/2018 التوصية 9 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | بحلول نهاية عام 2019، سيتعين على الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ضمان إعداد تقرير سنوي يُنشر علناً، مع إيلاء الاعتبار الواجب للسرية، بشأن سوء السلوك/المخالفات والانتقام. وينبغي أن يتضمن التقرير على وجه التحديد الادعاءات والاستنتاجات والنتائج، بما في ذلك الإجراءات الإدارية المتخذة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: مكتب الأخلاقيات، وشعبة الموارد البشرية، ومكتب المفتش العام يشمل الإبلاغ عن سوء السلوك ونتائج التحقيقات في البرنامج ما يلي: • تقرير سنوي عن المسائل التأديبية يطلع عليه موظفو البرنامج في جميع أنحاء العالم ويعرض على هيئة مكتب المجلس التنفيذي؛ • التقرير السنوي للمفتش العام الذي يقدم إلى المجلس التنفيذي ويتاح للجمهور؛ • التقرير السنوي لمكتب الأخلاقيات الذي يشمل بلاغات عن حالات الانتقام ويقدم إلى المجلس التنفيذي ويتاح للجمهور. |
| 4/2018 التوصية 10 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بأن يكفوا، بنهاية عام 2019، أن يكون جميع المشرفين والمديرين مطالبين بإكمال تدريب خاص في مجال السياسات المرتبطة بالإبلاغ عن المخالفات وكيفية الاستجابة للبلاغات المتعلقة بسوء السلوك/المخالفات والانتقام والتعامل معها على النحو المناسب. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: مكتب الأخلاقيات، وشعبة الموارد البشرية، ومكتب المفتش العام يلزم من جميع موظفي البرنامج استيفاء تدريب إلزامي يغطي سياسة حماية المبلغين عن المخالفات وكيفية الاستجابة المناسبة لشبهات وادعاءات ارتكاب مخالفات وسوء سلوك. ويشمل التدريب الإلزامي دورات تدريبية على منع التدليس والفساد والاستغلال والانتهاك الجنسين؛ والأخلاقيات ومعايير السلوك؛ والالتزامات العملية المتصلة بالأخلاقيات ومعايير السلوك؛ وسوء |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|--|--|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | | | | | السلوك والإبلاغ والحماية من الانتقام؛ ومنع المضايقات والتحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة. |
| 4/2018 التوصية 11 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي بحلول عام 2020، أن يجري الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة دراسات استقصائية عالمية للموظفين كل سنتين، لقياس آراء الموظفين بشأن المسائل المرتبطة بنهج "القدوة الحسنة على مستوى القيادة" والمواضيع ذات الصلة بالمساءلة والأخلاقيات، وأن يضعوا خطة عمل شاملة لمعالجة المسائل المحددة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: مكتب المدير التنفيذي سيجري البرنامج استقصاءً عالمياً للموظفين كل سنتين. وسيتم إجراء الاستقصاء المقبل في عام 2020. |
| 1/2018 التوصية 2 | استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، تحت قيادة الأمين العام بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يعملوا معاً على إنشاء برامج تدريب داخلي أكثر اتساقاً لمنظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة الإطار المرجعي للممارسات الجيدة في برامج التدريب الداخلي. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية نقح البرنامج مؤخراً سياسته المتعلقة بالتدريب الداخلي وتقاسم الممارسات الجيدة مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى. وسيساهم البرنامج، بوصفه عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في المبادرات المشتركة بين الوكالات المتخذة نتيجة لهذه التوصية. وبينما يتقاسم البرنامج مبادئ أفضل الممارسات المشتركة فإنه يرى أن سياسات التدريب الداخلي ينبغي أن تستند إلى الاحتياجات التشغيلية للمنظمة والسياق الخاص بها. ولا يسهل وضع إطار سياسات عام لجميع منظمات الأمم المتحدة بالضرورة تحقيق الأهداف الخاصة بكل منظمة. وتشمل المعايير المقترحة من وحدة التفتيش المشتركة مبادئ سليمة لتوجيه منظومة الأمم المتحدة، ولكن – كما لوحظ في الرد المشترك بين الوكالات (2) الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين – فإن التنفيذ الكامل لبعض المعايير قد يكون غير ممكن عملياً أو غير فعال من حيث التكلفة في كل السياقات (انظر الرد على التوصية 3 الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 1/2018). |

(2) الجمعية العامة للأمم المتحدة، 2018. استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة. مذكرة من الأمين العام. A/73/377/Add.1. <http://undocs.org/ar/A/73/377/ADD.1>.

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|--|------------|-----------|-----------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| 1/2018 التوصية 3 | استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة أن ينظروا في تحديث سياسات التدريب الداخلي الخاصة بمنظوماتهم، مع مراعاة الإطار المرجعي المقترح من وحدة التفتيش المشتركة للممارسات الجيدة في برامج التدريب الداخلي، وتحديد المعايير التي ينبغي تعميمها على سياسات منظمتهم. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية تتفق سياسة التدريب الداخلي التي نحتت مؤخراً في البرنامج بصفة عامة مع معايير وحدة التفتيش المشتركة، بما يشمل الاختيار التنافسي؛ وحزمة توجيهية تشمل معلومات عن سياسات البرنامج الأساسية؛ والاختصاصات؛ وتقييم الأداء؛ والاستحقاقات المحددة في العقد؛ وتغطية تكاليف السفر في مهام رسمية؛ والمساهمة في تكاليف المعيشة؛ والوصول إلى آليات تسوية النزاعات. وسوف يأخذ البرنامج في الحسبان تلك المعايير أثناء التنقيحات المقبلة للسياسة. وترى شعبة الموارد البشرية أن بعض المعايير لا تستند إلى مبررات وافية من حيث اعتبارات التكاليف والفوائد أو بسبب اعتبارات عملية. من ذلك على سبيل المثال أن المعيار 1 المتعلق بتزويد المرشحين بتحديثات في الوقت الحقيقي بشأن حالة طلبات التدريب الداخلي يعتبر باهظ التكلفة نظراً لحجم التدخل اليدوي المطلوب للتعامل مع العدد الكبير من الطلبات؛ ويفتقر المعيار 16 المتعلق بإلغاء التوقف عن الخدمة في الفترة بين التدريب الداخلي والعمل المنتظم إلى الواقعية بسبب المسائل القانونية المتعلقة باستمرارية الخدمة. |
| 1/2018 التوصية 5 | استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة أن يضعوا آلية لتتبع المعلومات المتعلقة بالتدريب الداخلي بصورة منهجية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بنوع الجنس، وبلد المنشأ، والجامعة التي حصل منها المتدرب على شهادته العليا، ومدة التدريب الداخلي لكل متدرب والتكاليف ذات الصلة (مباشرة وغير مباشرة) الناتجة عن برنامج التدريب الداخلي. وينبغي تقديم تقرير على سبيل الإحاطة إلى الهيئات الإدارية و/أو التشريعية للمنظمات في دوراتها المقبلة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية تحتفظ شعبة الموارد البشرية والوحدات المتعاقدة بسجلات التدريب الداخلي للأغراض الداخلية. وتشمل التقارير المتعلقة بالموظفين التي تقدّم إلى الجهاز الرئاسي ملخصاً يوجز أعداد الموظفين وفئاتهم في نهاية السنة ويرفق كملحق بتقرير الأداء السنوي، إلى جانب تقرير إحصائي مفصّل عن الموظفين الفنيين الدوليين والفئات الأعلى. وسيضيف البرنامج إلى تقاريره القائمة معلومات عن المتدربين على غرار التقارير المقدمة عن الموظفين الآخرين. |
| 1/2018 التوصية 6 | استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تنظر في الموافقة على إنشاء صناديق استئمانية مخصصة متعددة المانحين لتقديم مساهمات طوعية لدعم خطط التدريب الداخلي، وأن تطلب | غير مقبولة | | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|--|---------|-------------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | | | | | يلاحظ المجلس أن تمويل التدريب الداخلي في البرنامج يقدّم بالفعل من خلال الآليات القائمة التي تستند إلى التمويل الطوعي. ولا يرى المجلس أن "عزل" التمويل مطلوب للوفاء بأهداف برنامج التدريب الداخلي. |
| 1/2018 التوصية 7 | استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إنشاء آلية تعاون بين الخدمات الإعلامية للمنظمات والممثلين الدائمين للدول الأعضاء بغية تيسير اتصالهم بعواصم بلدانهم على نطاق عالمي من أجل اجتذاب مرشحين شباب للتدريب الداخلي من مختلف المجالات التعليمية ومن جميع المؤسسات التعليمية المعترف بها، استناداً إلى الدليل العالمي للتعليم العالي الذي تنشره منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. | مقبولة | | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية يتفق البرنامج مع الاقتراح وسيشارك في آلية لتيسير الوصول إلى مجموعة متنوعة من المرشحين للتدريب الداخلي من الكيانات التعليمية المعترف بها في الدول الأعضاء في البرنامج. ويرى البرنامج أن من الأفضل إنشاء الآلية بحيث تكون مشتركة بين الوكالات بدلاً من أن تقوم كل منظمة مشاركة بإنشاء آليتها الخاصة. |
| 9/2017 التوصية 1 | استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يوعزوا إلى الموظفين المكلفين بمهمة الأخلاقيات بأن يرصدوا أشيع الوقائع وأن يوثقوا مخاطر الحالات التي تجعل مؤسساتهم عرضة لتضارب المصالح التنظيمية، في موعد أقصاه شهر كانون الأول/ديسمبر 2019. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات سيضع مكتب الأخلاقيات بحلول نهاية عام 2019 خريطة تبيين الحالات الأكثر شيوعاً للتضارب في المصالح داخل المنظمة. |
| 9/2017 التوصية 2 | استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين لم يقوموا بذلك بعد، أن يوعزوا إلى دوائر الموارد البشرية بأن تستحدث نموذجاً إلزامياً للإفصاح عن تضارب المصالح يوقع عليها، إلى جانب الإعلان الذين يُدلى به عند تقلد المنصب، جميع الموظفين وغيرهم من الأفراد الملتحقين بالمؤسسة، سواء التحقوا بها لمدد قصيرة أو طويلة. وينبغي إعداد النموذج بمساعدة المهمة المتعلقة بالأخلاقيات في المؤسسة المعنية ومساعدة الوظائف الأخرى، حسب الاقتضاء، بالتشاور مع أي محفل مشترك بين الوكالات يرى النور في المستقبل. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهات الاتصال: شعبة الموارد البشرية ومكتب الأخلاقيات بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية. يرحب البرنامج بهذه التوصية ويعكف على توضيح متطلبات الإفصاح الإلزامي عن تضارب المصالح الفعلي أو المتصور أو المحتمل ووضع نماذج وتوجيهات ذات صلة يجري استعراضها داخلياً. |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|--|------------|-------------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| 9/2017 التوصية 3 | استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي لمجلس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات أن يُعدّوا تقريراً مفصلاً عن برامج الإفصاح المالي القائمة واقتراح ما يلزم من تغييرات على مسوغات تلك البرامج وعلى نطاقها بغية تعزيز فعاليتها. | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات أجرى البرنامج استعراضاً تناول فيه برنامجه المتعلق بالكشف المالي في الفترة 2018/2017. ومن المتوقع تنفيذ التغييرات المقترحة التي استعرضها مكتب الشؤون القانونية خلال عملية الكشف المالي لعام 2019. |
| 9/2017 التوصية 4 | استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين لم يفعلوا ذلك بعد، أن يتخذوا، بالتشاور مع الشبكة القانونية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الخطوات اللازمة لكي يُدرجوا، بحلول كانون الأول/ديسمبر 2019، الأحكام القانونية المناسبة في صلب الاتفاقات التعاقدية مع الموظفين وغير الموظفين لديها، حسب الاقتضاء، بحيث تلتزمهم باحترام فترة القيد المحددة للمهمة المعنية، والتي تحظر عليهم المشاركة في أنشطة محددة بوضوح بعد انتهاء الخدمة طوال تلك الفترة الزمنية. | غير مقبولة | منتهية | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية تشمل اتفاقات التوظيف مع الموظفين وبعض العاملين من غير الموظفين في البرنامج قيوداً على استخدام المواد والمعلومات المتصلة بالبرنامج لتحقيق مكاسب شخصية، بما يشمل استخدامها بعد نهاية عملهم مع البرنامج. ويلاحظ البرنامج أن الرد المشترك بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين ⁽³⁾ على هذه التوصية يسلط الضوء على الاعتبارات العملية التي ستؤخذ في الحسبان عند تنفيذ الإجراء الموصى به. وتشمل هذه الاعتبارات ما يلي: • ضرورة بحث ما يشكل فترة تقييد معقولة لكل وظيفة من الوظائف ذات الصلة؛ • احتمالات أن تشكل الفترات التقييدية عاملاً مثبطاً لقبول العمل لدى الأمم المتحدة، ولا سيما في الحالات التي تستخدم فيها طرائق تعاقدية قصيرة الأجل نظراً لأن حزم التعويضات والاستحقاقات لا تصمم للتعويض عن قيود التوظيف في المستقبل؛ • صعوبة رصد وتنفيذ فترات التقييد – من المرجح أن تكون سلطة البرنامج مقصورة على منع تعيين شخص مشمول بالتقييد أو التعاقد مع موظف سابق كبائع؛ • بمجرد انتهاء خدمة الموظفين في البرنامج، لا تتاح للبرنامج أي وسيلة يمكن اللجوء إليها لمعالجة الانتهاكات حتى وإن ثبت وقوعها. |

(3) الجمعية العامة للأمم المتحدة، 2018، استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة، مذكرة من الأمين العام، A/73/187/Add.1، A/73/187/ADD.1، <http://undocs.org/ar/A/73/187/ADD.1>.

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|--|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| 9/2017 التوصية 5 | استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين لم يفعلوا ذلك بعد، أن يتخذوا ما يلزم من خطوات، في موعد لا يتجاوز نهاية كانون الأول/ ديسمبر 2019، بغية: (أ) ضمان أن يستكمل جميع الموظفين بنجاح، بصرف النظر عن رتبهم، الدورة التدريبية الإلزامية الأولية والدورية في مجال الأخلاقيات وأن يحصلوا على الشهادات ذات الصلة؛ و(ب) ربط الشهادات الخاصة بالتدريب الإلزامي في مجال الأخلاقيات بدورة تقييم الأداء السنوي للموظفين؛ و(ج) إدراج التدريب في مجال الأخلاقيات ضمن التدريب التوجيهي لغير الموظفين، بما في ذلك دورات لتجديد المعارف بعد الخدمة، حسب الاقتضاء. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة الموارد البشرية ومكتب الشؤون الأخلاقية يلتزم البرنامج بأفضل الممارسات المبنية في هذه التوصية منذ ما قبل طرح التوصية. ويجب على جميع العاملين استيفاء تدريب إلزامي في مجال الأخلاقيات، ويدير هذا التدريب، شأنه شأن جميع الدورات التدريبية الإلزامية الأخرى، في استعراضات أداء الأفراد. وبالإضافة إلى ذلك، يشمل برنامج التوجيه العالمي الجديد للموظفين الجدد مسائل متعلقة بالأخلاقيات، مثل معايير السلوك، وتضارب المصالح، والسرية، والنزاهة. |
| 9/2017 التوصية 6 | استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، في إطار دورها الرقابي المتعلق بإطار المساءلة في مؤسساتها، أن ترصد بانتظام مسائل تضارب المصالح، بما في ذلك تحديث السياسات والآليات والصكوك الإدارية ذات الصلة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي بالاشتراك مع مكتب الأخلاقيات يلتزم المجلس برصد السياسات والآليات التي تيسر إدارة تضارب المصالح. وتشمل الإجراءات ذات الصلة ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> الموافقة على أطر وسياسات من قبيل سياسة مكافحة التدليس والفساد، وإطار الرقابة، وسياسة إدارة المخاطر المؤسسية (ويقترن بذلك بيانات تقبل المخاطر التي تقدم للنظر فيها)، والسياسة المنقحة بشأن الشراء في البلدان النامية التي من المتوقع إصدارها في نوفمبر/تشرين الثاني 2019؛ استعراض ترتيبات الحوكمة من أجل ضمان المساءلة، بما يشمل ميثاق مكتب المفتش العام والموافقة على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات؛ النظر في التقارير السنوية للمفتش العام ولجنة مراجعة الحسابات ومكتب الأخلاقيات والموافقة على بيان الرقابة الداخلية كجزء من الحسابات السنوية المراجعة؛ التأكيدات المقدمة من لجنة مراجعة الحسابات في كل اجتماع من اجتماعاتها بشأن عدم ظهور أي تضارب في المصالح لدى الأعضاء منذ الاجتماع السابق، وإقرارها السنوي الخاص بالاستقلال وبيانها المتعلق بالمصالح المالية؛ |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|--|--|------------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | | | | | <ul style="list-style-type: none"> الاستعراض المنتظم لتعميمات المدير التنفيذي، بما يشمل العناية الواجبة والعمليات ذات الصلة. |
| 8/2017 التوصية 3 | ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة ولرؤساء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، يساعدهم في ذلك الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، تنسيق وتنظيم مجموعة معلومات فريدة من نوعها على نطاق المنظومة ككل عن فرص الشراكة التي تتيحها أهداف التنمية المستدامة للقطاع الخاص، لفائدة المؤسسات المهتمة بالموضوع. | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهة الاتصال: شعبة الشراكات مع القطاع الخاص</p> <p>يرحب البرنامج بالأنشطة المشتركة بين الوكالات الهادفة إلى دعم الشراكات التحويلية مع القطاع الخاص. غير أن البرنامج يتفق مع الرد المشترك بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية⁽⁴⁾ والذي يشير إلى تحفظات المنظمات المشاركة بشأن فعالية مصدر موحد وحيد للمعلومات المتعلقة بفرص الشراكات في منظومة الأمم المتحدة، لأن الحفاظ على ذلك المصدر يمكن أن يشكل أمراً مرهقاً وصعباً وقد لا يجتذب اهتماماً كافياً من الشركاء المحتملين.</p> |
| 8/2017 التوصية 5 | ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | ينبغي لرؤساء مؤسسات الأمم المتحدة أن يعززوا دور ومسؤوليات شبكة جهات التنسيق المعنية بالقطاع الخاص في ما يتعلق بتبادل المعارف، وتعزيز الممارسات الجيدة، وإيجاد الحلول الابتكارية للمشاكل المتعلقة بالشراكات مع القطاع الخاص، بطرق منها أن تسند لها مهام وبنود جدول أعمال محددة، تقدم تقارير عنها. | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهة الاتصال: شعبة الشراكات مع القطاع الخاص</p> <p>تتيح مشاركة البرنامج في شبكة جهات التنسيق المعنية بالقطاع الخاص فرصة مفيدة لمعالجة الفرص والتحديات المتصلة بالشراكات الخاصة. وسيواصل البرنامج المشاركة في الشبكة والترويج للتحسينات، مثل توجيه دعوات إلى الخبراء الخارجيين لتوفير التوجيه وإسداء المشورة.</p> |
| 8/2017 التوصية 6 | ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | ينبغي لجميع رؤساء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، يساعدهم في ذلك الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، الاشتراك في إنشاء قاعدة بيانات موحدة عن موجزات وأداء الأعمال التجارية المنخرطة في شراكات مع الأمم المتحدة، أو التي يحتمل أن يكون لديها اهتمام بذلك، استناداً إلى المعلومات التي تتطوع بتقديمها المؤسسات المشاركة. | غير مقبولة | | منتهية | <p>جهة الاتصال: شعبة الشراكات مع القطاع الخاص</p> <p>يتفق البرنامج مع الاستجابة المشتركة بين الوكالات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين على هذه التوصية⁽⁵⁾، والتي تشير إلى أنه من غير المرجح في حالة المنظمات التي ترتبط بعلاقات شراكة أكثر تطوراً مع القطاع الخاص أن تحل قاعدة البيانات المقترحة محل المعارف والموارد القائمة. ويتقاسم البرنامج أيضاً شواغله العملية التي سطر الضوء عليها في الاستجابة المشتركة</p> |

(4) الجمعية العامة للأمم المتحدة. 2018. منظومة الأمم المتحدة: ترتيبات الشراكات مع القطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. مذكرة من الأمين العام. A/73/186/Add.1. <http://undocs.org/ar/A/73/186/ADD.1>.

(5) الجمعية العامة للأمم المتحدة. 2018. منظومة الأمم المتحدة: ترتيبات الشراكات مع القطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. مذكرة من الأمين العام. A/73/186/Add.1. <http://undocs.org/ar/A/73/186/ADD.1>.

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|--|--|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | | | | | بين الوكالات فيما يتصل بتدفق المعلومات في قاعدة بيانات مشتركة قد لا تكون كبيرة بالقدر الكافي لتحديث قاعدة البيانات باستمرار، وقد يكون الحفاظ عليها مكلفاً. |
| 8/2017 التوصية 7 | ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة ولجميع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المشاركة أن يحددوا وأن يتفقوا على مجموعة دنيا من الإجراءات القياسية الموحدة والضمانات من أجل عملية فعالة ومرنة لتوخي العناية الواجبة، بطريقتها شفافة على نطاق المنظومة ككل، موظفو الأمم المتحدة التنفيذيون المنخرطون في بدء الشراكات مع القطاع الخاص وتنفيذها. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الشراكات مع القطاع الخاص يرى البرنامج أن المعايير الدنيا للعناية الواجبة على نطاق المنظومة ستلقى ترحيباً، شريطة أن تتحلى المنظمات بالمرونة اللازمة لتطوير نظم عناية واجبة تنظيمية أكثر تطوراً تناسب احتياجاتها الخاصة. وسيساهم البرنامج في أية مبادرات مشتركة بين الوكالات تتخذ استجابة لهذه التوصية. |
| 8/2017 التوصية 10 | ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة أن يشجع، بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وبرنامج الأغذية العالمي، والرؤساء التنفيذيين لأية مؤسسة أخرى مهتمة بهذا الأمر من مؤسسات الأمم المتحدة التي لها وجود في الميدان، إنشاء آلية متعددة الجهات المعنية لإجراء المشاورات والبحث عن الحلول على الصعيد القطري، يوجهها المنسق المقيم، وتشارك فيها المؤسسات التجارية منذ البداية في تصميم الشراكات لدعم خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وحيثما توجد آليات من هذا القبيل بادرت بإنشائها الحكومات، ينبغي | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الشراكات مع القطاع الخاص يرحب البرنامج بالجهود المبذولة على المستوى القطري لبناء شراكات خاصة تهدف إلى تيسير تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وهو ما يتفق مع التزامه بالسعي إلى تكوين شراكات مع مجموعة متعددة من أصحاب المصلحة على المستوى المحلي كما هو مبين في سياسته بشأن الخطط الاستراتيجية القطرية ⁽⁶⁾ . |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|--|--|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | لأفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تشجع الجهات المعنية المتعددة على المشاركة فيها. | | | | |
| 8/2017 التوصية 11 | ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | ينبغي للأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وللرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المهمة بالموضوع، الاستناد إلى الجهود الحالية المتواصلة، والاستمرار في تمكين شبكة الأمم المتحدة للابتكار أو غيرها من مبادرات الأمم المتحدة المشتركة القائمة في مجال الابتكار من تحديد ومناقشة المسائل ذات الصلة بتنسيق المبادرات القائمة في مجال الابتكار وصناديقها ومخبراتها ومسرحاتها وحاضناتها، وتفاعلها مع القطاع الخاص، بهدف تيسير وتحفيز الابتكار في تنفيذ خطة عام 2030. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الابتكار وإدارة التغيير بوصفه مشاركاً في رئاسة شبكة الأمم المتحدة للابتكار، يلتزم البرنامج بتقاسم الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتيسير مبادرات الابتكار المشتركة بين الوكالات. وتؤكد الخبرة العملية المستمدة من الابتكارات الناجحة أهمية أنشطة الابتكار التي يجري الاضطلاع بها بالقرب من المواقع التي تنفذ فيها الابتكارات. وتحقق الشراكات أهدافها على الأرجح عندما تحدّد مصادرها وتدار ويتم تكوينها على المستوى المحلي. وبالتالي فإن البرنامج يرى أن معجلات الابتكار والشراكات الداعمة ينبغي أن تكون قريبة من العمليات لتجنب خطر عدم الاتساق مع الاحتياجات على أرض الواقع. وتحقيقاً لهذه الغاية، يقدّم البرنامج ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) أموالاً من أجل تعزيز شبكة الأمم المتحدة للابتكار، وسيواصل استكشاف فرص زيادة تعزيز الشبكة. |
| 7/2017 التوصية 1 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تشجع الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للمؤسسات الأخرى، في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، على إعداد موقف مشترك والدخول في حوار استراتيجي رفيع المستوى مع الجهات المانحة، من أجل مواجهة التحديات التي تطرحها نماذج التمويل وممارساته الحالية، وأثر التخصيص الصارم للتبرعات وتقديم التقارير إلى الجهات المانحة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة الشراكات مع الحكومات وشعبة إدارة ورصد الأداء يلاحظ المجلس أن البرنامج أجرى حواراً رفيع المستوى مع المانحين بشأن مستوى التفاصيل في نظمه وهياكله البرمجية والمالية من أجل تلبية ما يحتاجون إليه من ضمانات في سياق الإصلاح التنظيمي. ويشجع المجلس البرنامج على مواصلة حوارهم مع الشركاء بغرض زيادة فعالية الإبلاغ وكفاءته وتشجيع المساهمات المرنة أو المخصصة "بشروط ميسرة". وسيواصل البرنامج مشاركته في الحوار الاستراتيجي الرفيع المستوى مع المانحين من أجل تشجيع التمويل المرن الذي يمكن التنبؤ به بهدف زيادة الكفاءات التشغيلية، بما فيها الكفاءات التي تقتضيها التغييرات المتوخاة في إصلاح الأمم المتحدة واتفاق التمويل المقترح من الأمين العام. |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|--|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| 7/2017 التوصية 2 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تتخذ بعد تدابير للتأكد من أن اتفاقات الشراكة المبرمة على الصعيد المؤسسي مع الجهات المانحة وعلى الصعيدين المؤسسي والميداني بالنسبة لفرادى البرامج والمشاريع، تحدد احتياجات الجهات المانحة ومتطلباتها، والالتزامات المتبادلة بين المؤسسات والجهات المانحة، في ما يتعلق بتفاصيل التقارير المقدمة عن استخدام الأموال الممنوحة، أن يتخذوا تلك التدابير. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الشراكات مع الحكومات تحدد اتفاقات الشراكة في البرنامج احتياجات المانحين ومتطلباتهم والتزامات الإبلاغ. |
| 7/2017 التوصية 3 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يشجعوا تحسين إمكانيات الحصول على المعلومات عن تقديم التقارير إلى الجهات المانحة، ونشرها، وتبادلها بين الدول الأعضاء، وأن يكفلوا احتفاظ كل مؤسسة بمستودع وثائقي تودع فيه جميع اتفاقات المساهمات والتقارير المقدمة إلى الجهات المانحة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة الشراكات مع الحكومات وشعبة إدارة ورصد الأداء يدعم البرنامج الجهود الجارية لتعزيز الشفافية ويشارك في عضوية المبادرة الدولية للشفافية في المعونة. وأنشأ البرنامج مستودعات لاتفاقات المساهمات والتقارير القانونية. ومع ذلك، كما لوحظ في الاستجابة المشتركة بين الوكالات لهذه التوصية ⁽⁷⁾ فإن جمع كل تقارير المانحين المنشورة على المستوى القطري والإقليمي قد لا يكون ممكناً أو قد لا يكون فعالاً من حيث التكلفة بالنسبة للمنظمات الكبيرة اللامركزية، مثل البرنامج. |
| 7/2017 التوصية 4 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يقوموا بتحديث منتظم للتوجيهات المتعلقة بتقديم التقارير إلى الجهات المانحة، ووضع تدابير لتطوير المهارات المهنية اللازمة وإتاحة التدريب اللازم للموظفين في المقر وفي الميدان لتحسين عملية تقديم التقارير إلى الجهات المانحة، إن لم يكونوا فعلوا ذلك. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء يرحب البرنامج بهذه التوصية ويلاحظ أن التوجيهات المحدثة بشأن جمع التقارير القطرية السنوية قد تم تعميمها، وأنه يقدم إلى الموظفين على نطاق العالم تدريباً شاملاً عن تقديم التقارير إلى المانحين. |
| 7/2017 التوصية 5 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يعملوا بشكل منهجي مع الجهات المانحة على إدراج | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة الشراكات مع الحكومات، وفرع حسابات المساهمات والمشروعات |

(7) الجمعية العامة للأمم المتحدة، 2018. استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة. مذكرة من الأمين العام. A/73/320/Add.1. <http://undocs.org/ar/A/73/320/ADD.1>

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|---|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | التكاليف المرتبطة بإعداد التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة في الاتفاقات المبرمة مع تلك الجهات، إن لم يكونوا فعلوا ذلك. | | | | يزود البرنامج المكاتب القطرية بتمويل منتظم لتغطية تكاليف التقارير القانونية (التقارير القطرية السنوية). وفيما يتعلق بالتقارير المالية "المتخصصة" التي يطلبها المانحون، يجري بحث وضع آلية لاسترداد التكاليف يمكن أن يطلب المانحون من خلالها تقارير مالية إضافية شريطة تغطية التكاليف الإضافية. |
| 7/2017 التوصية 6 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للأمين العام وللرؤساء التنفيذيين للمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وضع واعتماد نموذج تقرير موحد يستوعب احتياجات الجهات المانحة ومتطلباتها من المعلومات والأطر التنظيمية للمؤسسات وقدراتها، كأساس للتفاوض مع الجهات المانحة، ويفضل أن يكون ذلك في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة الشراكات مع الحكومات سيساهم البرنامج، بوصفه عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات ناشئة عن هذه التوصية. ويشير البرنامج إلى أنه يشارك بالفعل في مناقشات رفيعة المستوى حول تقديم التقارير إلى المانحين ويتفق مع <u>استجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين</u> لهذه التوصية ⁽⁸⁾ التي تشير إلى أن استخدام قالب نموذجي مشترك جديد يمكن أن يشكل ازدواجية في القوالب التي تستخدمها المنظمات حالياً في تقاريرها القانونية (التقرير القطري السنوي في حالة البرنامج). |
| 7/2017 التوصية 7 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ينبغي لمجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين أن يكلفوا مكاتب المراجعة الداخلية للحسابات والتقييم في مؤسساتهم بالتأكد من أن تقارير الرقابة ذات الصلة توفر مستويات الضمان المطلوبة التي من شأنها أن تساعد على التقليل من التقارير المقدمة إلىفرادى الجهات المانحة عن استخدام تبرعاتها المخصصة، وأن يقدموا ما يكفي من الدعم لتلك المكاتب. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: مكتب المفتش العام، ومكتب التقييم يلاحظ المجلس أن البرنامج لديه هيكل حوكمة كفيلة بحصول المكاتب المستقلة، بما فيها مكتب المفتش العام ومكتب التقييم، على القدر الكافي من الموارد والدعم. ويوافق المجلس على الميزانيات وهيكل الموظفين في المكاتب في خطة الإدارة. وتقدّم المكاتب إلى لجنة التخصيص الاستراتيجي للموارد بيانات جدوى لطلب إعطاء الأولوية لتخصيص موارد إضافية. وتسدي لجنة مراجعة الحسابات المشورة إلى المجلس والمدير التنفيذي بشأن مسائل الرقابة، بما فيها المسائل المتصلة بمدى كفاية موارد وظيفة المراجعة الداخلية. وكما لوحظ في <u>التعليقات المشتركة بين الوكالات لأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين</u> على تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام 2017 بشأن التقييمات التي تقودها الجهات المانحة ⁽⁹⁾ فإن الصلة بين التمويل الإضافي لوظائف الرقابة |

(8) الجمعية العامة للأمم المتحدة. 2018. استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة. مذكرة من الأمين العام. <http://undocs.org/ar/A/73/320/Add.1>.

(9) الجمعية العامة للأمم المتحدة. 2017. التقييمات التي تقودها الجهات المانحة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة. مذكرة من الأمين العام. <http://undocs.org/ar/A/72/298/Add.1>.

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|--|---------|-----------|-----------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | | | | | <p>وخفض عدد الطلبات الخارجية على المعلومات لم يتم التثبيت منها تماماً وتستحق مزيداً من البحث.</p> <p>ويلاحظ المجلس أيضاً ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • مكتب المراجعة الداخلية مستعد لإجراء عمليات مراجعة للمشروعات حسب الطلب. وبالنظر إلى أن مراجعة المشروعات الفردية لا تدرج في العادة في خطة الضمان القائمة على المخاطر الخاصة بمكتب المفتش العام، سيلزم بالتالي تخصيص تمويل منفصل لتلك المراجعة من الطرف أو من المشروع الذي يطلب المراجعة. وبالإضافة إلى ذلك، سينظر مكتب المراجعة الداخلية في إدراج المراجعة المواضيعية التي تقيم الامتثال لاتفاقات المانحين، بما يشمل استخدام المساهمات المخصصة، في خطة الضمان الخاصة به. • يجهز مكتب التقييم خطة عمل سنوية للتقييمات المركزية بالاستناد إلى المعايير المحددة في سياسة التقييم في البرنامج وبالتشاور مع أصحاب المصلحة. وتغطي السياسة أيضاً وظيفة التقييم اللامركزي: في حال الوفاء بمعايير التغطية التقييمية في البرنامج، يشجع المانحون وأصحاب المصلحة الآخرون على استخدام تقييمات البرنامج للوفاء بمتطلبات التقييم الخاصة بهم حيثما أمكن. وتعتبر خطة عمل مكتب التقييم للفترة 2018-2020، إلى حد معيّن، عن الحاجة إلى الاستجابة للفرص والتحديات التي تفرضها التقييمات اللامركزية ومواءمة عناصر التقييمات المركزية مع الاحتياجات المتطورة. وتحدّد خطة عمل مكتب التقييم للفترة 2019-2021 خطوات عملية لتعميق هذا العمل وتوسيعه، وتتوخى زيادة في نفقات وظيفة التقييم في البرنامج بأسره من أجل الوصول إلى 24 مليون دولار أمريكي في عام 2019. |
| 6/2017 التوصية 1 | الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم | ينبغي للرؤساء التنفيذيين، الذين لم يضعوا بعد استراتيجيات واضحة المعالم وشاملة وكلية لتوجيه تعميم نهج الإدارة القائمة على النتائج داخل كل مؤسسة وعلى نطاق جميع المؤسسات، أن يفعلوا ذلك. | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة إدارة المخاطر المؤسسية، ومكتب تنفيذ خارطة الطريق المتكاملة</p> <p>قام البرنامج بتعميم الإدارة القائمة على النتائج، ويلتزم بمواصلة تحسينها وفقاً لأفضل الممارسات. وفيما يتعلق بالهيكل التنظيمي، تجمع إدارة تسيير الموارد</p> |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|---|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | المحرز وفعالية السياسة العامة | | | | | بين وظائف تسيير الموارد وإدارة الأداء والمخاطر. وفيما يتعلق بالبنية الاستراتيجية، ينفذ البرنامج خارطة الطريق المتكاملة من أجل مواءمة الخطط الاستراتيجية القطرية وإطار النتائج المؤسسية والإطار المالي مع الأهداف الاستراتيجية (انظر الردود على التوصيات 2، و3، و4، و5، و6، الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 6/2017). |
| 6/2017 التوصية 2 | الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين، بمن فيهم الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن ينظروا في استحداث وظيفة للدمج الأساسي تضمن استيعاب الطائفة الواسعة من الابتكارات التي أدخلت في نهج الإدارة القائمة على النتائج على نطاق منظومة الأمم المتحدة ودعمها وتقدير قيمتها وتقاسمها لأجل اعتمادها على نطاق المنظومة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة إدارة المخاطر المؤسسية يرحب البرنامج بالتوصية وسيساهم، بوصفه عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين، في المبادرات المشتركة بين الوكالات الناشئة عنها. |
| 6/2017 التوصية 3 | الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يساندوا نشر ثقافة تحقيق النتائج عن طريق التركيز في إطار خطة تنمية القدرات الخاصة بكل منهم على النهوض بالعقلية ومنظومات القيم التي تتسم بالأهمية لتعزيز التزام الموظفين بتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج وانخراطهم في هذا الجهد. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة الموارد البشرية وفريق الإدارة التنفيذية البرنامج معروف بثقافته الموجهة إلى النتائج، ويلتزم بتعزيز الإدارة القائمة على النتائج من خلال الحوكمة والعمليات التنظيمية وعن طريق رعاية الأخلاقيات والنزاهة والمساءلة والابتكار وإدارة الأداء والمخاطر والتعلم التنظيمي. ويسعى البرنامج إلى تنفيذ برامج تهدف إلى تعزيز أداء الموظفين وانخراطهم مع المنظمة ودعم ثقافة موجهة إلى النتائج من خلال ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> • تُظم ومعايير إدارة الأداء في العقود بجميع أنواعها؛ • استقصاءات المشاركة (الاستقصاءات العالمية للموظفين) التي يجريها البرنامج كل ثلاث سنوات والتي ستنفذ مستقبلاً كل سنتين (انظر الرد على التوصية 11 من تقرير وحدة التفتيش المشتركة 4/2018)؛ • برامج تنمية المهارات من أجل تعزيز مهارات القيادة والإشراف؛ • برامج التعلم الإلكتروني من أجل تنمية قدرات جميع موظفي البرنامج ومهاراتهم، وبالتالي تشجيع تطور الموظفين وتقديمهم؛ |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | | |
|---|---|--|---------|-----------|-----------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** | الملاحظات |
| | | | | | | <ul style="list-style-type: none"> • بعثات التواصل والتوعية في مجال الأخلاقيات ومعايير السلوك المتوقع من الموظفين من أجل تعزيز بيئة عمل يسودها التناغم والاحترام وتركز على الأداء الفعال لولاية البرنامج والتزامه تجاه المستفيدين. |
| 6/2017 التوصية 4 | الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يتأكدوا من أن النهج التي ستوضع مستقبلاً فيما يتعلق بمساءلة الموظفين وإدارة الموارد البشرية تراعي بشكل أفضل عملية الإدارة التي تتوخى تحقيق نتائج، بما في ذلك وضع نظم للحوافز تعزز المساءلة عن تحقيق النتائج والمساءلة عن التعلم المفضي إلى التحول والابتكارات على جميع المستويات. | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</p> <p>يوصل البرنامج سعيه إلى تحقيق الإدارة القائمة على النتائج عن طريق التركيز على ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • المهارات – الاستثمار في قدرات المديرين على نطاق العالم من خلال برنامج المهارات الإشرافية الذي أُطلق في يناير/كانون الثاني 2018؛ • النظم والأدوات – توسيع أدوات إدارة الأداء لتشمل جميع طرائق التعاقد في البرنامج، واستعراض النظم والأدوات المستخدمة في إدارة الأداء من أجل تحسين الاتساق بين المساءلة والأداء والإدارة والتعلم وأطر وعمليات التعلم والابتكار؛ • الثقافة – استعراض الحوافز الضمنية والصريحة للموظفين في البرنامج بأسره، ولا سيما ما يتصل بصورة البرنامج، والتطور الوظيفي، وتقدير الموظفين والإدارة. |
| 6/2017 التوصية 5 | الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يجعلوا من استخدام المعلومات المتعلقة بالنتائج، بما في ذلك الأدلة المستمدة من التقييم، أولويةً استراتيجيةً. | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة إدارة المخاطر المؤسسية، ومكتب التقييم</p> <p>يلتزم البرنامج بتعزيز قاعدة الأدلة من أجل اتخاذ القرارات وإدارة الأداء والتعلم والمساءلة من أجل النتائج. وتؤكد سياسة البرنامج بشأن التقييم (2016-2021) وإطاره الرقابي الأهمية الاستراتيجية لاستكشاف القيمة وتعظيمها واستخدام أدلة التقييم في الدفع بالتحسين المتواصل (انظر أيضاً الرد على التوصية 6 الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 6/2017).</p> |
| 6/2017 التوصية 6 | الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم | قد تود الهيئات التشريعية أن تعمل مع رؤساء المؤسسات بهدف زيادة التركيز على عملية الإدارة التي تتوخى تحقيق نتائج بما يتجاوز طلب المساءلة والإبلاغ وذلك من باب | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة إدارة المخاطر المؤسسية، وأمانة المجلس التنفيذي</p> <p>يلتزم المجلس بضممان استخدام البرنامج نتائج الأدلة والتقييم للدفع بالتحسين المتواصل. وفي هذا الصدد، وافق المجلس على إطار النتائج المؤسسية،</p> |

| الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي | | | | | |
|---|-------------------------------|---|---------|-----------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الحالة*** |
| | المحرز وفعالية السياسة العامة | التركيز، تركيزاً أكبر، على ما يصلح وما لا يصلح وسبب ذلك، مع إيلاء الاعتبار الواجب للسياق. | | | |
| | | | | | وسياسة التقييم، وإطار الرقابة، وسياسة إدارة المخاطر المؤسسية. ويشارك المجلس في المناقشات الدائرة حول الإدارة من أجل تحقيق النتائج من خلال دوراته المنتظمة والمشاورات غير الرسمية والتحديثات الفصلية بشأن عمليات الطوارئ والموائد المستديرة حول الرقابة والتقييم. |

* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، وغير مقبولة، وفيد النظر، وغير ذات صلة.

** فئات التنفيذ في العمود 5: قيد التنفيذ، منقّدة، تترك الخانة فارغة إذا كان التنفيذ متوقفاً على إجراء من كيان آخر غير البرنامج أو إذا كان من المقرر عدم اتخاذ أي إجراء آخر.

*** فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.

| الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها | | | | | | |
|--|--|---|---------|-------------|-------------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الانتهاء*** | الملاحظات |
| 3/2017 التوصية 4 | استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تتخذ بعد تدابير فعالة لإنفاذ سياسة السفر المسبق ورصد الامتثال لها أن تكفل اتخاذ هذه التدابير بحلول 2019، بما في ذلك أن تُدرج في سياسات السفر قواعد للتخطيط المسبق ومؤشرات رئيسية للأداء تقاس بانتظام. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية قام البرنامج بدمج التوجيهات المتعلقة بمتطلبات السفر المسبق في دليل السفر الخاص بالبرنامج وأدرج مؤشر أداء رئيسي متصلاً بذلك في الدليل الإداري الجديد لضمان تنفيذ السياسة بفعالية ورصدها على نطاق العالم. ويرصد البرنامج مدى الامتثال لسياسة السفر المسبق من خلال المنصة العالمية لشركة إدارة السفر وتقارير المكاتب القطرية. |
| 3/2017 التوصية 5 | استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يقوموا بوضع خطة زمنية للرصد والتقييم الدوريين من أجل كفالة الالتزام بسياسات السفر الجوي المطبقة في هذه المنظمات، وإجراء تقييمات دورية للمخاطر وتحديد التدابير التي من شأنها أن تحقق المزيد من مكاسب الكفاءة بحلول دورة الميزانية المقبلة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية أجرى البرنامج مراجعة للسفر العالمي في عام 2018 شملت تقييماً كاملاً للمخاطر، وحددت المراجعة عدة تدابير لتحقيق زيادات في الكفاءة يجري تنفيذها. وعقب المراجعة، أدخلت تحسينات في الرصد الدوري وتقييم سياسات السفر. وتعاقد البرنامج أيضاً مع خبير استشاري تابع لطرف ثالث لإجراء مراجعة لأسعار تذاكر السفر الجوي جرى التركيز فيها على فعالية التكاليف. وتم الانتهاء من المراجعة في ديسمبر/كانون الأول 2018. |
| 3/2017 التوصية 6 | استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن لم يكونوا قد قاموا بذلك بعد، أن يشجعوا على استخدام أدوات الحجز عن طريق الإنترنت للسفر الجوي، وأن يستكملوا سياساتهم المتعلقة بالسفر بمبادئ توجيهية من أجل الاستخدام الأمثل لهذه الأدوات، وأن ينظروا في إدماجها في نظمهم الحالية بحلول عام 2020 | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية أجرى البرنامج استعراضاً شارك فيه أصحاب المصلحة لأداة للحجز الإلكتروني عن طريق الإنترنت في عام 2018. وبالأستناد إلى نتائج الاستعراض، سيجري إطلاق الأداة في مقر البرنامج في عام 2019. |
| 10/2016 التوصية 1 | إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يضعوا استراتيجيات وسياسات لإدارة المعارف تتماشى مع ولاية وأهداف وغايات مؤسسات كل منهم بحلول نهاية عام 2018، إن كانوا لم يفعلوا اللازم بعد. وينبغي أن تستند هذه الاستراتيجيات إلى تقييم لاحتياجات إدارة المعارف في الوقت الراهن وفي | مقبولة | قيد التنفيذ | مفتوحة | جهة الاتصال: شعبة الابتكار وإدارة التغيير وضع البرنامج استراتيجية لإدارة المعرفة تؤكد من جديد أهمية إدارة المعرفة في المساهمة في الأهداف التنظيمية المرتبطة بخطة عام 2030 وخارطة الطريق المتكاملة للبرنامج. ووضع البرنامج الاستراتيجية من خلال عملية تشاورية. وتستند الاستراتيجية إلى ثلاث ركائز: الموارد البشرية، والعمليات، والنظم. ويعكف البرنامج حالياً على تنفيذ |

| الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها | | | | | | |
|--|--|--|---------|-----------|-------------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الانتهاء*** | الملاحظات |
| | | المستقبل وأن تتضمن تدابير للتنفيذ. | | | | الاستراتيجية. وتتميز نظم إدارة المعرفة في البرنامج بأنها متقدمة، وتشمل مسارات العمل موقعاً جديداً للشبكة الداخلية، ومنصة جماعات البرنامج، ومنصة الأفرقة، ومنصة المحرك الواحد، وتصنيفاً مؤسسياً محدثاً. ولا يزال تنفيذ الركيزتين المتعلقتين بالموارد البشرية والعمليات مستمراً على مستوى الشعب والأقاليم، ولا تزال هناك حاجة إلى مزيد من التنسيق على المستوى العالمي. |
| 10/2016 التوصية 3 | إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن كانوا لم يفعلوا اللازم بعد، أن يتخذوا تدابير تدرجية تهدف إلى إدماج مهارات إدارة المعارف وقدرات تقاسم المعارف في أنظمة تقييم أداء موظفيهم وخطط عملهم السنوية وتوصيفات وظائفهم وكفاءاتهم الأساسية المعتمدة في المؤسسة، بحلول نهاية عام 2020. | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</p> <p>يوافق البرنامج على أن دمج مهارات إدارة المعرفة وقدراتها في عادات العمل وعملياته اليومية أمر حاسم. وتشمل الخطوات المتخذة من أجل تحسين الممارسات في هذا المجال تعميم مجموعة من النظم والأدوات والمسؤوليات المعززة الجديدة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • يشمل إطار القدرات قدرة أساسية في مجال تطبيق إدارة المعرفة. • يشمل النهج الجديد لعملية تسليم المسؤولية قوالب نموذجية جديدة وطلبات في نظام إدارة المعرفة يؤكد من خلالها الموظفون الذين يغيرون مراكز عملهم أنهم قدموا مذكرات تسليم المسؤولية إلى من يحلون محلهم. • يطبق التصنيف الجديد بطريقة منهجية في الموقع الجديد للشبكة الداخلية، وهو ما حسن التصنيف وإدارة المعلومات. • تتاح دورات إدارة المعرفة لكل الموظفين في منصة التعلم "WeLearn". |
| 4/2016 التوصية 5 | منع الغش واكتشافه والتصدي له في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن لم يكونوا قد فعلوا ذلك بعد، إجراء تقييم شامل لمخاطر الغش على الصعيد المؤسسي، إما باعتباره جزءاً لا يتجزأ من نظام الإدارة المركزية للمخاطر أو كعملية مستقلة، ومعالجة تلك المخاطر على جميع المستويات في مؤسساتهم، بما في ذلك المقار والمكاتب الميدانية، فضلاً عن مخاطر الغش الداخلية | مقبولة | منفذة | منتهية | <p>جهة الاتصال: مكتب المفتش العام</p> <p>أجرى مكتب المفتش العام تقييماً لمخاطر التدليس جرى الانتهاء منه في أبريل/نيسان 2018 (انظر أيضاً الرد على التوصية 6 الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة 4/2016).</p> |

| الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها | | | | | | |
|--|---|--|---------|-----------|------------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الإنهاء*** | الملاحظات |
| | | والخارجية. وتجرى هذه التقييمات مرة كل سنتين على الأقل على المستوى المؤسسي، وبشكل أكثر تواتراً على المستوى التشغيلي، حسب الاقتضاء. | | | | |
| 4/2016 التوصية 6 | منع الغش واكتشافه والتصدي له في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن لم يكونوا قد فعلوا ذلك بعد، أن يضعوا استراتيجيات شاملة لمكافحة الغش خاصة بكل مؤسسة على حدة وخطط عمل لتنفيذ سياسات الغش في كل من مؤسساتهم. وينبغي أن تقوم استراتيجيات مكافحة الغش هذه على أساس تقييمات مخاطر الغش العامة في المؤسسة وأن تشكل جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجيات التنظيمية والأهداف التنفيذية الشاملة. واستناداً إلى مستوى الخطر الذي يمثله الغش، ينبغي تخصيص موارد متناسبة لتفعيل الاستراتيجيات وخطط العمل المذكورة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة إدارة المخاطر المؤسسية يلتزم البرنامج بتطبيق نهج استباقي في مكافحة التدليس ومواصلة دمج ضوابط مكافحة التدليس في الأطر التنظيمية والإدارة التشغيلية. وفي هذا الصدد، أنشأ البرنامج وظيفة لمكافحة التدليس في الشعبة الجديدة لإدارة المخاطر المؤسسية من أجل تكميل الأنشطة المستقلة التي يضطلع بها مكتب المفتش العام وخدمات الرقابة. ووضعت شعبة إدارة المخاطر المؤسسية استراتيجية لمكافحة التدليس، وخطة عمل لتوجيه عمل الوظيفة الجديدة خلال السنتين المقبلتين. |
| 6/2014 التوصية 3 | تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للهيئات التشريعية أن تطلب من الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وضع أطر شاملة للميزانيات وخطط لتخصيص الموارد لوظيفة التقييم كل في مؤسساتها، على أساس تكلفة الحفاظ على وظيفة تقييم فعالة ومستدامة تصيف قيمة إلى المؤسسة. وينبغي أن تقدم الخطط إلى الهيئات التشريعية للنظر فيها ضمن إطار الآليات والعمليات القائمة للميزانية وإعداد التقارير. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهة الاتصال: مكتب التقييم تماشياً مع سياسة التقييم (2016-2021) ⁽¹⁰⁾ التي وافق عليها المجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2015، يلتزم البرنامج بتخصيص 0.8 في المائة من إيرادات مساهماته لوظيفة التقييم – بما في ذلك التقييمات المركزية واللامركزية – بحلول عام 2021. وسيواصل البرنامج إبلاغ المجلس على آخر المستجدات بشأن التقدم المحرز في تحقيق الهدف المحدد في تقرير التقييم السنوي. ووفقاً لخارطة الطريق المتكاملة، تتيح ميزانيات الحوافز القطرية تخطيط نفقات التقييم والإبلاغ عنها على المستوى القطري، وهو ما سيؤدي إلى زيادة الوضوح والشفافية في ميزانيات التقييمات المركزية واللامركزية ونفقاتها. وريثما تُنفذ خارطة الطريق المتكاملة بصورة كاملة، اتخذت تدابير مؤقتة لتقديم التقارير بشأن وظيفة |

(10) WFP/EB.2/2015/4-A/Rev.1

| الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها | | | | | | |
|--|---|---|---------|-----------|-------------------------------------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الإنهاء*** | الملاحظات |
| | | | | | | التقييم. وفيما يتعلق بعام 2017، شكلت الموارد الإجمالية المتاحة لمكتب التقييم 0.18 في المائة من إيرادات المساهمات. وستواصل الأمانة تقديم خطة عمل مكتب التقييم إلى المجلس للنظر فيها في كل سنة كجزء من خطة الإدارة، وستقدم تقريراً عن ميزانية ونفقات التقييمات المركزية واللامركزية في تقرير التقييم السنوي. |
| 9/2014 التوصية 8 | إدارة العقود وتنظيمها في منظومة الأمم المتحدة | ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة كفالة وجود نظام في مؤسساتهم لتوثيق أداء المتعاقد فيما يتعلق بالوفاء بشروط العقد والإبلاغ عن ذلك، وإسناد المسؤولية والإخضاع للمساءلة الإدارية عن اكتمال الإبلاغ عن أداء المتعاقد. | مقبولة | منتهية | جهة الاتصال: شعبة سلسلة الإمداد | نسقت شعبة سلسلة الإمداد استعراضاً خارجياً لإدارة البائعين في البرنامج وتم الإنهاء من هذا الاستعراض في يونيو/حزيران 2018. وتعكف الشعبة حالياً على إعداد بيان استثمار لتنفيذ أهم التوصيات الحاسمة، بما فيها التوصيات المتصلة برصد أداء البائعين وإدارته. وستواصل الأمانة إطلاع المجلس على آخر المستجدات بشأن هذه المسألة في ملاحظاتها بشأن التوصية 2 المنبثقة عن تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الخسائر المتعلقة بالأغذية⁽¹¹⁾ الواردة في التقرير المرحلي السنوي عن توصيات مراجع الحسابات الخارجي المقدم إلى المجلس في دورته السنوية. |
| 2/2013 التوصية 1 | إدارة السجلات والمحفوظات في الأمم المتحدة | ينبغي أن يراجع الأمين العام وكل رئيس من الرؤساء التنفيذيين لكيانات الأمم المتحدة المشمولة بهذا التقرير أطرهم التنظيمية التي تحكم إدارة السجلات والمحفوظات وأن يدمجها ضمن مجموعة شاملة لا لبس فيها من مبادئ وإجراءات عملية المنحى وقواعد لمواكبة التغيرات التي تشهدها بيئة وتكنولوجيا إمساك السجلات، وبما يشمل كامل دورة حياة المعلومات المسجلة. وينبغي أن يكفلوا الامتثال الصارم لهذه المبادئ والإجراءات والقواعد فيما يخص أي مواد تحدد على أنها سجلات للمؤسسة أو الكيان. | مقبولة | منفذة | جهة الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء | تم وضع إطار لإدارة السجلات منذ عام 2006. ويرد الإطار التنظيمي الذي يحكم إدارة السجلات والمحفوظات في النسخة المحدثة من مشروع دليل الخدمات الإدارية للبرنامج. ولا يزال العمل جارياً في مشروع إصلاح إدارة الوثائق ووضع نظام جديد لإدارة الوثائق الإلكترونية، وتم وضع تصنيفات مؤسسية جديدة من أجل توفير صلة أقوى بين إدارة السجلات والمحفوظات وإدارة المعارف. وهناك من حيث المبدأ مجال للاستفادة من تلك المسارات لتحسين الصلات مع إدارة الوثائق وتطوير نظام إلكتروني لإدارة السجلات، وإن كان من غير المقرر إجراء استثمارات إضافية في هذه المرحلة. |

(11) WFP/EB.A/2018/6-G/1/Add.1

| الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها | | | | | | |
|--|--|---|---------|-----------|------------|---|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول* | التنفيذ** | الإنهاء*** | الملاحظات |
| 2/2013 التوصية 4 | إدارة السجلات والمحفوظات في الأمم المتحدة | يكفل الأمين العام وكل رئيس من الرؤساء التنفيذيين لكيانات الأمم المتحدة المشمولة بهذا التقرير استجابة نظم المعلومات التي تتلقى أو تنشئ أو تدير السجلات الإلكترونية للمعايير الدولية الخاصة بإمساك السجلات وصون السجلات والمحفوظات الرقمية. | مقبولة | | منتهية | جهة الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء يلتزم البرنامج باعتماد معايير دولية، مثل المعيار 16175 للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO)، مما يحسن الجودة الشاملة لإدارة السجلات. وأعد البرنامج نظاماً جديداً لإدارة الوثائق في عام 2017، وسيُنظر في ربطه بالسجلات الإلكترونية أو المحفوظات الرقمية. وسيُطلب ذلك استعراض السياسات الحالية وتنفيذ نظام لتحسين الوصول إلى السجلات المؤسسية ولكن من غير المقرر إجراؤه في الوقت الراهن. |

* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، وغير مقبولة، وقيد النظر، وغير ذات صلة.

** فئات التنفيذ في العمود 5: قيد التنفيذ، منقذة، تترك الخانة فارغة إذا كان التنفيذ متوقفاً على إجراء من كيان آخر غير البرنامج أو إذا كان من المقرر عدم اتخاذ أي إجراء آخر.

*** فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.

| الملحق الثالث: توصيات من مذكرات وحدة التفتيش المشتركة | | | | | | |
|---|--|--|--------|---------|----------|--|
| التوصية | التقرير | التوصية | القبول | التنفيذ | الانتهاء | الملاحظات |
| 1/2017 التوصية 1 | الإدارة القائمة على النتائج في منظومة الأمم المتحدة: وصف النموذج العالي الأثر للإدارة من أجل تحقيق النتائج: الإطار المرجعي، ومراحل التطوير، والنتائج | في إطار تعزيز التعاون في الإدارة القائمة على النتائج ومواصلة تعميمها على نطاق واسع في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، قد يرغب الرؤساء التنفيذيون في اعتماد النموذج العالي الأثر واستخدامه داخل منظمات كل منهم، مع مراعاة ما أحرز بالفعل من تقدم وخصوصيات كل منظمة. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة إدارة المخاطر المؤسسية، وفريق الإدارة التنفيذية يتسق النموذج العالي الأثر مع نهج البرنامج حيال الإدارة القائمة على النتائج الذي يركز على الاستراتيجيات وأطر النتائج والمساءلة والتعلم التنظيمي، وإدارة التغيير، والشراكات. ومن شأن التحول التنظيمي الذي تحققه خارطة الطريق المتكاملة أن يقرب المسافة بين رؤية البرنامج ورؤية وحدة التفتيش المشتركة للإدارة القائمة على النتائج. ويعزز نهج البرنامج إزاء التعلم التنظيمي حسب ما هو مبيّن في سياسة التقييم، وإطار الرقابة، وسياسة إدارة المخاطر المؤسسية، التزام البرنامج بالتحسين المستمر تماشياً مع أفضل الممارسات. |
| 1/2017 التوصية 2 | الإدارة القائمة على النتائج في منظومة الأمم المتحدة: وصف النموذج العالي الأثر للإدارة من أجل تحقيق النتائج: الإطار المرجعي، ومراحل التطوير، والنتائج | سعيًا إلى تعزيز التعاون المشترك بين الوكالات في استخدام النموذج العالي الأثر في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أو تكييفه أو توسيع نطاقه، قد يرغب الرؤساء التنفيذيون في إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الوكالات أو آلية مؤقتة، باستخدام الترتيبات القائمة الرسمية أو غير الرسمية المشتركة بين الوكالات، حسب ما يرونه مناسباً. | مقبولة | منفذة | منتهية | جهات الاتصال: شعبة إدارة ورصد الأداء، وشعبة إدارة المخاطر المؤسسية، وفريق الإدارة التنفيذية يرحب البرنامج بهذه التوصية، وسيواصل المساهمة في المبادرات المشتركة بين الوكالات من خلال اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى وسائر المننديات الهادفة إلى بناء النضج انطلاقاً من الإدارة القائمة على النتائج والمواضيع ذات الصلة. |

* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، وغير مقبولة، وقيد النظر، وغير ذات صلة.

** فئات التنفيذ في العمود 5: قيد التنفيذ، منفذة، تترك الخانة فارغة إذا كان التنفيذ متوقفاً على إجراء من كيان آخر غير البرنامج أو إذا كان من المقرر عدم اتخاذ أي إجراء آخر.

*** فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.

الملحق الرابع

وصلات شبكية إلى تقارير ومذكرات وحدة التفتيش المشتركة وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين عليها

| تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين | اسم التقرير والوصلة الشبكية | الرقم المرجعي للتقرير |
|------------------------------------|--|--------------------------|
| A/73/665/Add.1 | استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2018/4 |
| A/73/377/Add.1 | استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2018/1 |
| A/73/187/Add.1 | استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2017/9 |
| A/73/186/Add.1 | ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 | JIU/REP/2017/8 |
| A/73/320/Add.1 | استعراض متطلبات تقديم التقارير إلى الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2017/7 |
| A/72/809/Add.1 | الإدارة القائمة على النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدم المحرز وفعالية السياسة العامة | JIU/REP/2017/6 |
| غير منطبقة* | الإدارة القائمة على النتائج في منظومة الأمم المتحدة: وصف النموذج العالي الأثر للإدارة من أجل تحقيق النتائج: الإطار المرجعي، ومراحل التطوير، والنتائج | JIU/NOTE/2017/1 |
| A/72/629/Add.1 | استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2017/3 |
| A/72/325/Add.1 | إدارة المعارف في منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2016/10 |
| A/71/731/Add.1 | منع الغش واكتشافه والتصدي له في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2016/4 |
| A/70/676/Add.1 | إدارة العقود وتنظيمها في منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2014/9 |
| A/70/686/Add.1 | تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة | JIU/REP/2014/6 |
| A/70/280/Add.1 | إدارة السجلات والمحفوظات في الأمم المتحدة | JIU/REP/2013/2 |

* تصدر تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين على تقارير وحدة التفتيش المشتركة فقط ولا تصدر على مذكراتها.